ثبوت الشرع يتوقف على ثبوت مطلق الكلام من غير
تقييد بكونه وصفا ازليا او غيره وصف فلا يقبل المنع
كما ذكره الفاضل فعلى هذا يكون معنى قوله وكلام
المحقق لا يكون سندا الخ انه لا يكون سندا يقوم على
خلافهم في هذه المسئلة لانه ان كان بالمعنى الاول
فهم لا يسلمونه لما ذكرنا وان كان بالمعنى الثاني فمسلم
لكن لا يصلح لكبرى هذا النقض فكيف يكون سندا
على خلافهم ههنا وللفاضل ان يعود ويقول اما اولا
فلان نفي التوقف من المحشي لو بني على المعنى الاول
لبطل جوابه الثاني على ان يقال لو سلم ان ثبوت
الشرع يتوقف على ثبوت كون الكلام صفة ازلية
وهو ممنوع بل لا يتوقف الا على ثبوت كون الكلام
اللفظي صفة ازلية وهذا الجواب كما ترى غير
صحيح على شئ من المذاهب لان الكلام اللفظي الحادث
لا يمكن ان يكون صفة ازلية لله تعالى لا عند الاشاعرة
والمعتزلة ولا عند الكرامية فلا بد ان يكون نفي التوقف
منه مبنيا على المعنى الثاني فيتوجه ما ذكرنا وعدم صلاحيته
المعنى الثاني لكبرى النقض لا يكون دليلا على ان
نفي التوقف منه مبني على المعنى الاول لانه مبني على توهم
الناقض صلاحية ولو سلم فليس نفي التوقف منه عينا
منع الكبرى والالكان حكما ببطلان الكبرى وهو غصب
بل ذلك النفي سند لمنعها يعني لا نسلم ان ثبوت الشرع
يتوقف على ثبوت كون الكلام صفة ازلية كيف ولو
توقف عليه لتوقف على ثبوت مطلق الكلام توقف
ثبوت الخاص على ثبوت العام بناء على ان الكلام القائم
بذاته تعالى ازلا وابدا اخص من مطلق الكلام فخصوص
المقيد

المقيد من المطلق مع ان ذلك التوقف غير واقع قطعا واما
ثانيا فلو سلمنا ان نفي التوقف منه مبنيا على المعنى الاول
منع صحيح للكبرى فذلك المنع غير حاسم لمادة الاشكال
اذ للناقض ان يعود ويقول ثبوت كون الكلام صفة
ازلية بدليل شرعي محال اذ لو ثبت به لثبت به مطلق
الكلام لان مثبت الاخص مثبت للاعم قطعا لكن
ثبوت مطلق الكلام به محال مستلزم للدور لان
ثبوت ذلك المطلق بدليل شرعي يتوقف على ثبوت
الشرع وثبوت الشرع يتوقف على ثبوت مطلق الكلام
بدليل شرعي فيلزم الدور فلا مخلص عن ايراد النا
وقد يجاب بان مراد المحشي ان ثبوت الشرع
لا يتوقف على ثبوت مطلق الكلام لجواز ثبوت الشرع
بالهام الله تعالى لنبيه عليه السلام كما كان
لبعض الانبياء عليهم السلام وفيه نظر اذ لا نزاع
لاحد من المتكلمين في الامكان الذاتي لذلك الالهام
وانما مراد صاحب التلويح اثبات التوقف بمعنى
نفي الامكان الوقوع لثبوت الشرع المنتسم الى
الكتاب والسنة بدون ثبوت كلام الله فمنع المحشي
التوقف بناء على ذلك الامكان الذاتي يكون منعا
لمقدمة غير ملتزمة عند الناقض ولا عند صاحب
التلويح على ان ثبوت قسم الكتاب يتوقف على
ثبوت مطلق الكلام ولو كان ثبوت الكلام بطريق
الالهام فليتامل في هذا المقام قوله ولو سلم
فانما يتوقف على ثبوت الكلام اللفظي الذي
هو دليل النفسي وذلك لان قوله تعالى وكلم
الله موسى تكليما يدل بناء على الاصل على اتصافه
تعالى بالكلام النفسي بمجرد التعليم بكونه كلاما

Copyright Sejong University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)